

حلقات نور على الدرب (771) عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

رحمه الله- المجموعة الثالثة #كبار_العلماء

عبدالله الغديان

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان رحمه الله. حلقات نور على الدرب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على نبينا وسيدنا محمد وعلى الله وصحبه وسلم - [00:00:00](#)

مستمعي الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. واسعد الله اوقاتكم بكل خير هذه حلقة جديدة مع رسائلكم في برنامج نور على الدرب رسائلكم في هذه الحلقة نعرضها على فضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان. عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء - [00:00:20](#)

عضو هيئة كبار العلماء مع مطلع هذه الحلقة نرحب بالشيخ عبدالله ونشكر له تفضله باجابة الاخوة المستمعين فاهلا وسهلا كذلك ارحب بكم وبالمستمعين حياكم الله اهلا وسهلا. اولى رسائل هذه الحلقة رسالة وصلت الى البرنامج من الجمهورية العربية السورية حمص - [00:00:44](#)

وباعتها المجتمع عبد المحسن دحام الكليب اخونا يقول نحن بدو في الbadia السورية واقرب مسجد لنا يبعد عنا اكثر من اربعين كيلو متر وايضا لا تسمحوا لنا الظروف بالذهاب الى المسجد. فيما اذا توجهوننا جزاكم الله خيرا - [00:01:04](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلة والسلام على اشرف المرسلين نبينا محمد وعلى الله اجمعين هذا السائل لم يبين في سؤاله انه يريد اقامة صلاة الجمعة او انه يريد اقامة - [00:01:29](#)

صلاة الجمعة فاذا كان يريد اقامة صلاة الجمعة انهم يتلقون على اقامة مسجد عندهم ويصلون فيه الجمعة واذا كان يريد اقامة صلاة الجمعة فانه يرجع الى الجهة التي ربطت فيها المساجد في بلده ويتفاهم معها من جهة الاجراءات - [00:02:01](#)

اللازمة لاقامة الجمعة حسب القواعد الشرعية. وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. يقول انهم من يا شيخ عبد الله هل لكم اضافة يحفظكم الله؟ الجواب نعم الشخص اذا كان غير مستقر في بلد - [00:02:31](#)

هؤلاء ليست عليهم جمعة. هؤلاء ليست عليهم جمعة. لكن هؤلاء يقولون انهم يقربون من البلد ما بينهم وبين البلد الا بمقدار اربعين كيلو. ويفهم من سؤاله انهم مستقرون. في هذا - [00:02:51](#)

المحل صيفا وشتاء. وعلى كل حال كما ذكرت سابقا. من جهة اقامة صلاة الجمعة وكذلك من جهة صلاة الجمعة يراجعون مرجعهم للتنسيق معه حسب القواعد الشرعية وبالله التوفيق الله خيرا. هل تجوز الصلاة خلف شخص يصلي يوم؟ - [00:03:11](#)

ويترك الصلاة يومين او يصلي اسبوع ويتركها اسبوعين افيدونا جزاكم الله خيرا. الشخص اذا كان بهذه الصفة يكون كافرا فلا فلا يجوز ان يجعل اماما وعلى الاشخاص الذين يريدون ان يتخذوا اماما - [00:03:36](#)

عليهم ان يتقووا الله جل وعلا. الرسول صلى الله عليه وسلم جاءت عنه ادلة تدل على بيان من يكون مستحقا للامامة. فعلى هذا الاساس ينبغي ان يقدموا افضلهم وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. اختر لنا بعثت برسالة تقول المرسلة سين - [00:03:59](#)

ميم خاء تسؤال وتقول عندي مجموعة من الذهب الذي يستعمله للزينة. ولكنني لم اقم بالزكاة عنه. مع العلم انني لم اشتريه بنقودي ولكن وصل الي على شكل هدايا من ابي واخوتي وبعض اقاربي بمناسبة زواجي - [00:04:26](#)

والآن يا فضيلة الشيخ هل علي اخراج الزكاة عنه ام لا؟ كما اعلمكم ان بعضه قد يصل تاريخ شرائه الى ثلاث سنوات وبعضه الى سنتين وبعضه الى سنة. فهل اخرج زكاة الثلاثة سنوات؟ وهل يجوز ان اخرج الزكاة في شهر رمضان - 00:04:45 ام يجب اخراجها في الشهر الذي تم شراؤه فيه؟ افتونا مأجورين جزاكم الله خيرا. الجواب هذا الذهب بمجرد تملكه له يبدأ حوله فاذا تم حوله قد بلغ نصابا وهو عشرون مثقالا - 00:05:05

اذا بلغ النفاق فان الزكاة واجبة فيه فما تم له ثلاث سنوات تخرج زكاته وما تم له وما تم له وهكذا ما ذكرتكم مما تم له سنتان او سنة وبالله التوفيق. جزاكم - 00:05:32

الله خيرا واحسن اليكم رسالة من احدى الاخوات تسأل وتقول هل صحيح ان الدعاء بين السجدين خاص الانسان وحده ولا يصح ان يدعو لوالديه او لاحد بين السجدين جزاكم الله خيرا - 00:05:54

الجواب من الاصول المقررة في بابي العبادات ان الاصل العبادات هو التبعد ومعنى ذلك ان الشخص يعبد الله جل وعلا في حدود الامور المشروعة ومن ذلك الدعاء في الصلاة فعلى سبيل المثال - 00:06:12

لو ان شخصا اراد ان يستبدل قراءة الفاتحة بالتسبيح والتحميد وقراءة شيء من القرآن غير الفاتحة فهذا العمل الذي عمله يقال انه غير مشروع لأن الفاتحة مشروعة يقرأها الانسان في قيامه - 00:07:08

وهكذا تكبيرة الاحرام وتكبيرة الركوع وقول سمع الله لمن حمده وهكذا الدعاء في الركوع يقتصر الانسان فيه على المشروع وهكذا ما جاء بين السجدين يقتصر فيه على المشروع اما السجود فقد قال فيه الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:07:32

اما السجود فاكثروا فيه من الدعاء فقمن ان يستجاب لكم. فاذا كان الانسان ساجدا فانه يأتي بالواجب عليه من الدعاء في السجود وبعد ذلك يدعو لكن الشيء الذي ينبغي ان يتتبه له - 00:07:55

من يدعو في السجود الا يكون دعاؤه مشتملا على اثم فلا مانع من من ان يسأل ربه لنفسه او وان يسأل ربه لوالديه سواء كانا حيين او ميتبين وكذلك للمسلمين وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. هل يشترط في صيام النذر - 00:08:15

النطق بالنية او نية القلب تكفي. وهل يجوز يشترط في صيام النذر النطق بالنية او فقط نية القلب تكفي. وهل يجوز ان انوي الصيام بعد طلوع الصبح وان اصوم بنية - 00:08:42

صيام هذا اليوم الذي نذرت ان اصومه. جزاكم الله خيرا الجواب من القواعد المتقررة في بابي المقاصد المكلف ان من وظائف النية التمييز بين ما يريد ان يفعله الانسان فيستعملها للتمييز - 00:09:00

بين الفرض والنفل والفرط قد يكون من جهتي فرض الله جل وعلا وليس للعبد فيه سبب كصيام رمضان وقد يكون هذا الفرض من الله جل وعلا والعبد هو السبب كصيام الكفارات - 00:09:41

وقد يكون هذا الفرض من جهة العبد يعني ان العبد هو الذي فرضه على نفسه كما اذا نذر ان يصوم يوما او يومين او أسبوعا او شهرا فحينئذ عندما يريد - 00:10:12

ان يعقد نية الصيام الواجب ينبغي ان يميز في حال عقده لنية الصيام اذا كان هذا الصوم من رمضان اداء او قضاء وهكذا اذا كان هذا الصوم كفارة من الكفارات يعين انه كفارة ويعين انه - 00:10:36

كفارة او كفارة خطأ او غير ذلك من الكفارات وهكذا يعین اذا كان نذرا عليه وهكذا اذا كان هذا الصيام متألقا في جبر واجب من واجبات الحج او بفعل محظور من محظورات - 00:11:06

الحج المقصود هو انه يميز هذا اليوم الذي يريد ان يصومه من جهة مرتبته من مراتب الواجبات وهكذا اذا كان هذا الشخص يريد ان يصوم نفلا فانه يميزه ايضا عن الفرض - 00:11:41

واذا كان يريد صيام مثلا يوم الاثنين او يوم الخميس او ايام البيض واذا كان يريد صيام تطوع اما بالنظر الى كونه يريد ان يصوم نذرا ولكن يريد ان تكون النية في اثناء النهار فهذا جاء في صيام التطوع. اما الصيام المنذور فانه - 00:12:07

يبدأ من قوله تعالى حتى يتبيّن لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر وما ينبغي ان يتتبه له في هذا هو ان النية عند بدء

العمل تكون نية حقيقة - 00:12:36

لكنها قد قد تغيب عن الشخص في اثناء ادائه للعمل ولكن غيبوبة هذه النية تسمى نية يعني ليس لها اثر. فيقال انه انه مستصحب للاصل وتكون نيته هذه المستمرة تكون نية حكمية - 00:12:57

والنية الحكمية تقوم مقام النية الحقيقة ما لم تقترب هذه النية الحكمية بنقيضها فشخص مثلا عقد صيام النذر ولما جاء الظهر نوى الافطار لما جاء الظهر نوى الافطار ولكن بعدهما نوى الافطار استخار واراد ان يكمل الصيام - 00:13:26

نيته للافطار هذه مناقضة للنية الحكمية وبناء على ذلك فانه يكون قد انقطع صومه. اما اذا اراد ان يتقطع من النهار ولا يكون اكل شيئا من اول النهار واراد ان يعقد النية بعد طلوع الشمس مثلا فهذا لا شيء فيه لان - 00:13:54

صلى الله عليه وسلم لما دخل منزله سأله عن طعام فقالوا ليس عندنا شيء. فقال اني اذا صائم. وقد طلب منهم الطعام في الضحى المقصود هو انه ينبغي للانسان ان يراقب الله مراقبة دقيقة في جميع اعماله. وقد ذكرت - 00:14:18

ما يتعلق بالنية لكن على حسب مقتضى هذا البرنامج لضيق الوقت وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم بعد هذا رسالة بعث بها المستمع محمد خليفة محمد مقيم بالمدينة المنورة. يقول قمت باداء فريضة الحج ولله الحمد - 00:14:42

ولكن اثناء تأدية للمناسك وفي مزدلفة نمت. وعندما استيقظت من نومي وجدت نفسي محذثا. فذهبت الى مكان الوضوء اغسلت وانا مرتد لملابس الاحرام. وبعد ان اغسلت خلعت الازار وغسلته ثم لبسته مرة اخرى. فهل هذا يؤثر - 00:15:02

على اداء الحج جزاكم الله خيرا الجواب الاحتلام اذا عرض للانسان في نومه في عمرته او في حجه وسواء وقع ذلك بعد عقد الاحرام او في اثناء الاحرام او في اثناء اداء مناسك الحج فانه لاثر - 00:15:25

على عمرته ولا على حجته. لكن الواجب عليه كما فعل السائل من جهة انه يفترس عن الجنابة وذلك من اجل ان يؤدي الصلوات وهو على طهارة وبالكاملة وبالله التوفيق الله خيرا واحسن اليكم بعد هذا رسالة وصلت الى برنامج من مستمعي الرمز الى اسمه بالحروف عين جيم كاف مقيم في المملكة يقول - 00:15:57

كم هي زكاة الالف ريال؟ جزاكم الله خيرا الجواب الواجب في الذهب والفضة مثلا ربع العشر والالف عشرها مائة وربع العشر خمسة وعشرون ريالا فالواجب على الشخص ان يدفع خمسة - 00:16:26

وعشرين ريالا وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا. يسأل الشيخ عبد الله يقول هل ابعث بزكاة هذا الالف الى الارحام الفقراء في بلدي ام اخرجاها حيث اقامتي في المملكة؟ جزاكم الله خيرا. الجواب - 00:16:59

الاصل ان الزكاة تخرج في بلد المال لكن يجوز نقلها لمصلحة راجحة فما اذا كان الشخص لا يتأكدوا من اخراجها في بلد المال بحيث انه لم يتيسر له الالهاء الى من يكون مصرا لها - 00:17:18

ويتحقق او يغلب على ظنه انه صرفها في الجهة التي نقلها اليه صرفها الى مستحقيها. فالمقصود ان الاصل هو اخراجها في المال عند وجود المستحق. ويجوز نقلها اذا كان ذلك لمصلحة راجحة كما سبق وبالله التوفيق - 00:17:48

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم مستمعا رممت الى اسمها بالحروف صاد صاد لها سؤال طويل يقول فيه الشيخ عبدالله هناك فتاة تسأل اذا كانت في سن البلوغ لا تصوموا في ايام الدورة - 00:18:14

ولم تكن تخطر ولم تقضي تلك الايام لمدة خمس سنوات. لانها لم تعلم الحكم. فماذا يجب على تلك الفترة هل تصوم تلك الايام؟ وهل عليها كفارة؟ واذا كان عليها كفارة هل يمكن ان تخرج الكفارة بدلها منها مبلغا من المال - 00:18:33

علمها بان الفتاة تستحب وهل يجوز ان تدفع الكفارة للجمعيات الخيرية ولا تخبرهم انها كفارة هل عليها ترتيب ايام الافطار سنة بعد سنة؟ جزاكم الله خيرا واحسن اليكم الجواب اولا - 00:18:53

فيما يتعلق بصيامها وهي حائض هذا الصيام غير صحيح ثانيا ان الواجب عليها القضاء ثالثا انها تقضي الايام على حسب ترتيب الشهور بالنية وتقضي ما افطرته يعني تقضي الايام التي جاءتها العادة في اول شهر - 00:19:16

ثم في الثاني ثم في الثالث وهكذا رابعا انها تطعم عن كل يوم من الايام ما يكفي لمسكين ومقداره كيلو ونصف من الارز او من البر

وذلك بعد جميع الايام التي جاءتها فيها العادة لانها اخرت القضاء - 00:19:54

حتى ادركها رمضان وعلى هذا الاساس يعني تسير في حل هذه المشكلة واما بالنظر الى من تدفع له هذه الكفارة فانها تدفعها الجمعيات الخيرية وتخبر الجمعية بانها تصرف للقراء ولكنها لا تعطي نقودا بدل هذه الكفارة وانما تعطي - 00:20:24

اطعاما طعاما يعني بر او تمر او ارز او قوت البلد وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا تقول كنت افطر في رمضان بدون عذر و كنت لا اعلم الحكم. فهل علي صيام تلك الايام؟ وهل علي كفارة سواء كانت فلوس او مكيل؟ جزاكم الله خيرا - 00:20:59

اولا عليها التوبة لان في امكانها ان تسأل هل يجوز لها الافطار او لا يجوز؟ وهذا اذا كانت هذه المرأة بالغة فاذا كانت تفطر في رمضان بعد حصول علامة من علامات البلوغ فان هذا العمل لا يجوز لها وعليها التوبة - 00:21:22

وعليه القضاء وعليها ان تكفر عن كل يوم اطعام مسكين ومقداره كيلو ونصف من البر وبالله التوفيق جزاكم الله خيرا واحسن اليكم تقول صاحبة هذه الرسالة علي نذر ولكنني لم اوفي بنذري فماذا عليك؟ واذا كان هناك كفارة وهي الاطعام مثلا فوجهوني جزاكم الله خيرا - 00:21:44

الجواب هذه المرأة لم تذكر ما هو النذر الذي عليها لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه - 00:22:10

وعلى هذا الاساس بامكانها ان تسأل مرة ثانية وتوضح هذا النذر ولا داعي الى ذكر اسمها صراحة. فيكتفي ان ترمز الى اسمها بحروف هي تعرف هذه الحروف وبعد ذلك عندما يعرض السائل على احد المشائخ الذين في هذا البرنامج بامكانه ان يجيئها على سؤال - 00:22:31

فعليها التوضيح ويسير الله جل وعلا الاجابة. وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم بعد هذا رسالة بعث بها مستمع رمد الى اسمه بالحروف ميم ميم جيم. يقول بحمد الله قبل عشر سنوات تزوجت من بنت عمتي وانجبت - 00:23:03

وبعد هذه المدة الطويلة اتضح لي ان ام زوجتي قد رضعت مع شقيقتي الاكبر من امي. ولم اعلم بهذا الامر الا قريب. فهل زوجي هذا صحيح ام لا؟ واذا كانت الاجابة بالنفي. افيدوني ماذا - 00:23:23

وما حكم الطفلين الذين انجبتهما؟ جزاكم الله خيرا. الجواب اولا لابد من التأكد من صحة هذا الرضاع من جهة عدده ومن جهتي وقته ومن جهتي تشخيص المرأة المرضعة ومن جهة تشخيص - 00:23:43

المرأة التي رضعت هذه امور اربعة لابد من التتحقق منها فاذا كانت هذه الزوجة التي في عصمتك يعني اذا اذا كانت هذه المرأة التي ذكرتها انها رضعت من امك خمسة رضعات - 00:24:09

وان خمس رضعات والرضعة هي ان يمسك الطفل الثدي ويتمتص منه لبنا ثم يتتركه لتنفس او انتقال ويكون هذه ويكون هذا الرضاع في الحولين فحينئذ تكون انت حالا لهذه المرأة لانك اخ لها - 00:24:34

اخ لامها من الرضاع. وعلى هذا الاساس لا يصح ان تبقى معك هذه البنت اما اذا شك في الرضاع او كان مثلا اقل من خمس رضعات او كان بعد الحولين فحين اذ يبقى - 00:25:00

النکاح. واذا تحقق الرضاع على ما سبق وصفه فانك تفارقها. اما بالنظر الى الاولاد فانهم فان الاولاد اولادك لان النکاح هذا نکاح شبهة وانت معذور لانك اقدمت عليه وانت لا تعلم ذلك من حيث الاصل وبالله التوفيق - 00:25:18

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم شيخ عبدالله في الخاتمة. اتوجه لكم بالشكر الجليل بعد شكر الله سبحانه وتعالى على تفضلكم اجاية الاخوة المستمعين وامل ان يتجدد اللقاء وانتم على خير. وانتم كذلك. واياكم - 00:25:49

مستمعي الكرام وكان لقاوينا في هذه الحلقة مع فضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان. عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء وعضو هيئة كبار العلماء. شكرنا للشيخ عبد الله وانتم يا مستمعي الكرام شكرنا لحسن متابعتكم. ونحن نرحب برسائلكم - 00:26:07

على عنوان البرنامج المملكة العربية السعودية الرياض الاذاعة برنامج نور على الدرب. مرة اخرى شكرنا لكم الكرام والى الملتقي.

